|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| LI/A/29/2 PROV. |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 2 أكتوبر 2013 |

الاتحاد الخاص لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها الدولي

(اتحاد لشبونة)

الجمعية

الدورة التاسعة والعشرون (الدورة العادية العشرون)

جنيف، من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2013

مشروع التقرير

من إعداد الأمانة

1. تناولت الجمعية البنود التالية التي تعنيها من جدول الأعمال الموحّد (الوثيقة A/51/1 Prov.3): 1 و2 و3 و4 و5 و6 و8 و11 و12 و13 و14 و15 و16 و19 و20 و21 و22 و23 و40 و47 و48.
2. وترد التقارير الخاصة بالبنود المذكورة، فيما عدا البند 40، في مشروع التقرير العام (الوثيقة A/51/20 Prov.).
3. ويرد التقرير الخاص بالبند 40 في هذه الوثيقة.
4. وانتخب السيد تبريو شمدلين (إيطاليا) رئيسا للجمعية؛ وانتخب السيد ميغيل أنخيل مارغين (المكسيك) والسيد جون والتر (الجمهورية التشيكية) نائبين للرئيس.

البند 40 من جدول الأعمال الموحد

نظام لشبونة

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة LI/A/29/1.
2. وقرأت الرئيسة في بداية الجلسة تقريرا عن أنشطة الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة (المشار إليه هنا بعبارة "الفريق العامل")، وصل من رئيس الفريق العامل، السيد ميهالي فيكسور (هنغاريا)، الذي لم يستطع حضور هذه الجلسة لجمعية اتحاد لشبونة.
3. وتناول رئيس الفريق العامل في تقريره أنشطة الفريق العامل منذ الدورة الماضية للجمعية، مذكرا بأنه في الدورة الثامنة والعشرين (الاستثنائية التاسعة) التي عقدت في جنيف من 1 إلى 9 أكتوبر 2012، أحاطت جمعية اتحاد لشبونة علما بالتقدم الكبير المحرز والعمل المبرمج للمضي قدما في مراجعة نظام لشبونة الذي شرع فيه الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة، بغية تحسين هذا النظام لكي يستقطب أعضاء أكثر دون التخلي عن المبادئ والأهداف الأساسية. وقال إنه منذ الدورة الماضية للجمعية، اجتمع الفريق العامل مرتين في ديسمبر 2012 وأبريل - مايو 2013 لمناقشة توسيع نطاق إطار لشبونة الحالي وتحويله إلى نظام دولي للحماية والتسجيل خاص بتسميات المنشأ والبيانات الجغرافية. ودارت تلك المناقشات استنادا إلى مشروع صك جديد ومشروع لائحة تنظيمية أعدتهما الأمانة بناء على طلب الفريق العامل لكلا الاجتماعين. وأشار إلى أن الفريق العامل إذ قام بذلك فليفي بالولاية التي أوكلتها إليه جمعية لشبونة. وبموجب تلك الولاية المزدوجة، يكون الفريق العامل مكلفا أولا بمراجعة اتفاق لشبونة التي تشمل تنقيح إطاره القانوني الحالي وإدراج إمكانية انضمام المنظمات الحكومية الدولية، وفي الوقت نفسه صون مبادئ الاتفاق وأهدافه، وثانيا بإنشاء نظام دولي لتسجيل البيانات الجغرافية.
4. ونظرا إلى التقدم المحرز في الدورة السابعة للفريق العامل التي عقدت من 29 أبريل إلى 3 مايو 2013 وافق الفريق العامل على توجيه توصية إلى جمعية اتحاد لشبونة كي توافق في دورتها الحالية على عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد مراجعة اتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية عام 2015، وسيحدد الاجتماع التحضيري للجنة مواعيد عقد هذا المؤتمر ومكانه بالضبط.
5. وأوضح الرئيس أيضا بأن الفريق العامل أعد خريطة طريق في هذا الشأن تشمل دورتين إضافيتين للفريق العامل، واحدة في ديسمبر 2013 وأخرى في النصف الأول من 2014، وربما دورة إضافية في النصف الثاني من 2014 إذا ارتأى الفريق العامل ضرورة لذلك. وسيكون بوسع جمعية اتحاد لشبونة في دورتها عام 2014 أن تقف على التقدم المحرز حتى ذلك الوقت.
6. وخلال الأسبوع الأول من ديسمبر 2013، سيواصل الفريق العامل في جلسته التالية دراسته ومناقشته لمشروع اتفاق لشبونة المعدَّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية ومشروع لائحته التنفيذية، على أساس نسخة منقحة تعِدُّها الأمانة وفقاً للتوجيهات التي تنطوي عليها الإرشادات المقدمة من الفريق العامل في جلسته السابعة. وسيستمر العمل من أجل وضع صك واحد يشمل تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية على حد سواء وينص على مستوى مرتفع ومنفرد من الحماية لكليهما، إلى جانب الحفاظ على تعريفين منفصلين، بناء على مفهوم مفاده أن نفس الأحكام الموضوعية ستنطبق على تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية على حد سواء.
7. وأفادت الرئيسة بأنه سيُعقد خلال نفس الأسبوع مؤتمر لمدة نصف يوم بشأن تسوية النزاعات في إطار نظام لشبونة، كاجتماع جانبي على هامش الجلسة المقبلة للفريق العامل.
8. وأخيراً، أشارت الرئيسة إلى أن الأمانة ستزيد من تشجيعها للأنشطة التي يضطلع بها الفريق العامل، إلى جانب مشروع اتفاق لشبونة المعدَّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية ومشروع لائحته التنفيذية من أجل إذكاء الوعي، وتحفيز المناقشات بين الأعضاء الحاليين في اتحاد لشبونة وغيرهم من الدول الأعضاء في الويبو، تماشياً مع الرجاء الذي عبر عنه الفريق العامل في ذلك الصدد. وأضاف أن ذلك يكتسي أهمية خاصة في نظره لأن استعراض نظام لشبونة مهم ليس فقط بالنسبة لأعضائه الحاليين، بل أيضاً بالنسبة لدول أخرى من الدول الأعضاء في الويبو، سواء أكانت بلداناً نامية أو متقدمة. أما وضع نظام دولي للحماية والتسجيل سهل الاستخدام ويغطي تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في إطار صك واحد، فمن المتوقع أن يكون جذاباً بما يكفي لتوسيع نطاق العضوية بشكل كبير والتوصل إلى تغطية عالمية فعلية.
9. وفي الختام، أيد رئيس الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة بشدة القرارات التي دُعيت الجمعية إلى اتخاذها، بما فيها الموافقة على عقد مؤتمر دبلوماسي وعلى خطة للتحضير لذلك المؤتمر.
10. وأعرب وفد صربيا عن تأييده للتعديل المقترح إدخاله على اتفاق لشبونة، بما يشمل توسيع نطاقه ليشمل البيانات الجغرافية، تماشياً مع اتفاق تريبس. ونظراً إلى التغييرات الكبيرة المقترحة، كالتغييرات المتعلقة بتعاريف المواضيع المحمية، أو المنظِّمة للعلاقة بين البيانات الجغرافية والعلامات التجارية، رأى الوفد أن اتفاق لشبونة المعدَّل سيفضي إلى تحسين ملموس وتبسيط كبير للحماية الدولية لتسميات المنشأ والبيانات الجغرافية. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده لعقد مؤتمر دبلوماسي في عام 2015.
11. وذكر وفد هنغاريا بموقفه كمناصر قديم العهد لحماية البيانات الجغرافية وتسميات المنشأ حماية أكبر. وأشار إلى أن هنغاريا تولي أهمية قصوى لأنشطة الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة. كما ذكر الوفد بأنه خلال الدورة السابعة للفريق العامل في مايو 2013، قطع الفريق شوطاً طويلاً في مشروع اتفاق لشبونة المعدّل ورحبت بلاده في تلك الآونة بتوصل الفريق العامل إلى توافق في الآراء للتوصية بموافقة اتحاد لشبونة في دورته الحالية لعقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في سنة 2015. وعبر الوفد عن قناعته بأن وجود نظام دولي ينص على حماية فعالة للبيانات الجغرافية لهو مثال يحتذى به في كيفية حماية حقوق الملكية الفكرية وتحقيقها للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية. ورحب الوفد بالتعديلات المقترحة إذ تتيح للمنظمات الحكومية الدولية الانضمام إلى نظام لشبونة الحالي بل وتشجعها. وعبر الوفد عن شعوره بالثقة في أن استعراض نظام لشبونة سيجعل منه أداةً صديقة للمستخدم وجذابة للدول غير الأعضاء وسيساعد في حماية المصالح الاقتصادية في البلدان المتقدمة والنامية في آن معاً وبالتالي سيزيد من عدد الدول الأعضاء في نظام لشبونة. وهنا، أيد الوفد الاقتراح القاضي بموافقة اتحاد لشبونة على عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في سنة 2015 وأحاط علماً بخارطة الطريق للعمل في المستقبل، كما وضعها الفريق العامل.
12. ورحب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بجهود الفريق العامل والتقدم الهائل بشأن تطوير نظام لشبونة، تمخض عنه مشروع اتفاق لشبونة المعدّل وقد أعد بعناية لجذب أكبر عدد ممكن من البلدان للانضمام إليه. وبهذه المناسبة، عبر الوفد عن أمله في عقد مؤتمر دبلوماسي بحلول 2015 لاعتماد هذا الاتفاق. وذكر الوفد بأنه بذل أقصى ما في وسعه لمرات عديدة للتواصل مع الدول غير الأعضاء في اتفاق لشبونة ودعا إلى مشاركة أكبر في دورات الفريق العامل. وأشار الوفد إلى أن الأعضاء الحاليين في نظام لشبونة قد تحلوا بالمرونة وحاولوا دمج الأفكار والشواغل التي عبّر عنها المندوبون المراقبون في مشروع اتفاق لشبونة المعدّل. وفي الختام، أشار الوفد إلى أن الحماية الدولية للبيانات الجغرافية وتسميات المنشأ المقترحة في مشروع اتفاق لشبونة المعدّل يمثل إنجازاً عظيماً للفريق العامل وفي حال تحول إلى صك دولي ملزم قانوناً، فمن شأنه أن يحول دون سوء الاستعمال والتملك غير المشروع لتسميات المنشأ والبيانات الجغرافية فهي ذات أهمية عظيمة للبلدان النامية والمتقدمة معاً.
13. وعبر وفد الجمهورية التشيكية عن تأييده للعمل المزمع إنجازه في المستقبل لاستعراض نظام لشبونة وتعزيزه، بما في ذلك عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في سنة 2015.
14. وأيد وفد فرنسا التعليقات التي أدلت بها الوفود الأخرى والداعية إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في سنة 2015.
15. وأشار وفد البرتغال إلى توصل الفريق العامل لحلول لتحديث اتفاق لشبونة لتوسيع نطاق تغطية البيانات الجغرافية حتى يكون أكثر شمولاً وحتى يجتذب الدول الأعضاء. وذكر الوفد ببيانه السابق بشأن أهمية البيانات الجغرافية وتسميات المنشأ للتنمية الاقتصادية للبلدان المتقدمة والنامية على السواء مشيراً إلى حتمية التوصل إلى إطار قانوني جيد يضمن حماية دولية حقيقية في هذا الفرع الخاص من النشاط الاقتصادي. كما ذكر الوفد بالاحتفال بالعيد الخمسين لاتفاق لشبونة في مدينة لشبونة في 2008 واختتم كلمته قائلاً إنه آن الوقت لعقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدّل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية مؤيداً الاقتراح القاضي بذلك ومعبراً عن رغبة بلاده في استضافة المؤتمر الدبلوماسي في مدينة لشبونة في 2015.
16. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن اتفاق لشبونة يمثّل الآن معاهدة تقتصر على حماية تسميات المنشأ، بينما سيشمل الاتفاق المراجع، بصيغته المقترحة، حقا موضوعيا إضافيا، أي البيانات الجغرافية. ورأى أن إدراج البيانات الجغرافية في الصك المراجع سيكون غير مناسب لثلاثة أسباب أولها أن البيانات الجغرافية لا تدخل، كموضوع، ضمن ولاية الفريق العامل المعني باتفاق لشبونة. وفي هذا الصدد ذكّر الوفد بأن الجمعية لم تقرّر سوى إنشاء فريق عامل يُعنى باستكشاف التحسينات الممكن إدخالها على الإجراءات المنصوص عليها في اتفاق لشبونة، كما هو وارد في الفقرة 35 من الوثيقة LI/A/23/2. ورأى أن إدراج البيانات الجغرافية في اتفاق لشبونة المراجع لا يُعد تحسينا إجرائيا، بل توسيعا لنطاق الموضوع والجوهر؛ وثانيها أن من شأن إضافة البيانات الجغرافية إلى اتفاق لشبونة المراجع الإخلال بالمفاوضات التي تجري في منظمة التجارة العالمية والتضارب مع أحكام اتفاق تريبس. والسبب الأخير، كما أشار إليه الوفد، هو أن إضافة البيانات الجغرافية إلى الصك المراجع سيقتضي مشاركةً وموارد من قبل جميع الدول الأعضاء في الويبو من أجل تلافي أشكال التضارب مع الاتفاقات الدولية الأخرى التي تنطوي على موضوع ذي صلة. كما أشار الوفد إلى أن للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية (لجنة العلامات)، على خلاف الفريق العامل المعني باتفاق لشبونة، ولاية صريحة فيما يخص البيانات الجغرافية. وفي هذا المضمار ذكّر بأن الغرض من لجنة العلامات، التي أنشأتها الدول الأعضاء في عام 1998، هو العمل كمحفل لمناقشة القضايا وتيسير التنسيق وتقديم الإرشادات بشأن التطور التدريجي للقانون على الصعيد الدولي، بما في ذلك قانون البيانات الجغرافية ومواءمة القوانين والإجراءات الوطنية. وأوضح أنه يحق للجنة العلامات تقديم توصيات كي توافق عليها الجمعية العامة للويبو، في حين لا يملك الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة تلك السلطة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن جميع المسائل المتعلقة بحماية البيانات الجغرافية وإنفاذها تدخل حاليا ضمن اتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية. وقال إن هناك، على الرغم من الدفع بأن الحماية بناء على اتفاق لشبونة المراجع لا تخلّ باتفاق تريبس أو بالصكوك الدولية الأخرى، سؤالا لا يزال مطروحا بشأن ما إذا كانت هناك ضمانات لتأكيد إمكانية إنفاذ الاتفاقين دون أن يحصل أي تضارب بينهما. فتساءل الوفد، مثلا، عن كيفية تأثّر النظام المكلّف بالإخطار بالبيانات الجغرافية بناء على المادة 4.23 من اتفاق تريبس. واستطرد قائلا إنه على الرغم من ترحيبه المؤكّد بتحليل الخبراء لمسألة الحماية الدولية للبيانات الجغرافية على مستوى لجنة العلامات، فإنه يذكّر بأن تلك المناقشات تعثّرت بسبب المفاوضات حول البيانات الجغرافية في منظمة التجارة العالمية. ورأى أنه من المزعج أن نرى المفاوضات بين جميع الدول الأعضاء بشأن البيانات الجغرافية تتعثّر على مستوى لجنة العلامات ونراها تمضي قدما على مستوى الفريق العامل المعني باتفاق لشبونة وذلك خارج ولاية الفريق المذكور. وذكّر الوفد بأن المفاوضات الخاصة باتفاق لشبونة، حتى ولو كانت مقتصرة على عدد قليل من الأعضاء، لا تزال مدعومة من قبل دول ليست أعضاء في الاتفاق ومُستبعدة منه بحكم الواقع لأن الاتفاق لا يتناسب في الأساس مع النظام الخاص بالعلامات التجارية لكل منها. وأخيرا تساءل الوفد عن سبب افتراض أن المفاوضات الجارية في لجنة العلامات حول البيانات الجغرافية تؤثر على عمل منظمة التجارة العالمية، وافتراض أن المفاوضات المتعلقة باتفاق لشبونة لا تؤثر في ذلك. واختتم الوفد كلمته قائلا إن كل الأسباب المشار إليها تدفعه إلى الاعتراض بقوة على عقد المؤتمر الدبلوماسي المقترح.
17. ورحب وفد بولندا بالتقدم المحرز في العمل على تحسين نظام لشبونة وأعرب عن تأييده لتوصية الفريق العامل الرامية إلى عقد مؤتمر دبلوماسي من أجل اعتماد مراجعة اتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية عام 2015، رغم أن بولندا ليست دول عضوا في اتفاق لشبونة الحالي.
18. وأبرز وفد سري لانكا أهمية حماية البيانات الجغرافية لسري لانكا. وقال إن سري لانكا معروفة بمنتجاتها المتنوعة والجيدة الآتية من البيئة الطبيعية، وهي منتجات حصرية لسري لانكا مثل قرفة سيلان أو شاي سيلان اللذين يلقيان طلبا كبيرا في الأسواق الدولية، ولأن هذه المنتجات اكتسبت سمعة تجاوزت حدود منطقة إنتاجها فهي تواجه منافسة غير منصفة من منتجات تقدم نفسها على أنها منتجات سيلان الأصلية عبر استخدام الاسم نفسه. وهذا الشكل من المنافسة غير المنصفة لا يقتصر على إحباط المنتجين الشرعيين بل إنه يؤدي إلى تضليل المستهلكين، لذلك أشار الوفد إلى وجود توافق قوي في الآراء بين أصحاب المصلحة في سري لانكا بأنه ينبغي لحكومة سري لانكا أن تصون مصالح منتجي تلك المنتجات كي يحصلوا على أفضل عائد مالي وأن تحارب المنتجات المزورة في السوق. واختتم الوفد كلمته بالتعبير عن تقديره لما قدمته الويبو له من تعاون ومساعدة لأغراض إدخال أحكام تخص حماية البيانات الجغرافية في التشريع الوطني وتمهيد الطريق لاحتمال الانضمام إلى نظام لشبونة في المستقبل القريب. وختاما، عبر الوفد عن دعمه للمراجعة المقرر إدخالها على اتفاق لشبونة.
19. وعبر وفد كندا عن قلقه بخصوص التوصية المقترحة من أجل مؤتمر دبلوماسي لاعتماد مراجعة اتفاق لشبونة. وقال الوفد إنه قلق خصوصا لأن التوسيع المقترح في نطاق اتفاق لشبونة لإدراج البيانات الجغرافية يمكن أن يتعدى ولاية الفريق العامل الذي لم يدع بالفعل إلا إلى دراسة التحسينات الممكنة على الإجراءات بموجب اتفاق لشبونة، كما ورد في الوثيقة LI/A/23/2. ورأى الوفد أن المراجعة المقترحة لاتفاق لشبونة ليست إلا تحسينا إجرائيا سيتعارض أيضا مع ولاية لجنة العلامات. وأعرب الوفد عن انشغاله أيضا لأن عقد مؤتمر دبلوماسي لمراجعة اتفاق لشبونة ستترتب عنه تكاليف كبيرة على كاهل الويبو ولن يكون مفتوحا إلا لعدد قليل من الدول الأعضاء، ومن ثم ستستبعد الدول غير الأعضاء التي اختارت آليات بديلة لكنها فعالة لحماية البيانات الجغرافية من خلال أنظمتها للعلامات التجارية وعلامات التصديق. وبخصوص تلك الشواغل الإجرائية والموضوعية، قال الوفد إنه لا يستطيع تأييد التوصية المقترحة بعقد مؤتمر دبلوماسي من أجل مراجعة اتفاق لشبونة.
20. وأعرب وفد أستراليا عن دعمه لعمل الويبو الرامي إلى وضع قواعد ومعايير دولية جديدة للملكية الفكرية شريطة أن يكون ذلك العمل شاملاً بما فيه الكفاية ويأخذ في الحسبان بالقدر الكافي آراء جميع الدول الأعضاء في الويبو مما لم يكن الحال عليه بالنسبة إلى الاقتراحات الداعية إلى توسيع نطاق اتفاق لشبونة كي يتجاوز الحدود الحالية إلى حد بعيد الأمر الذي يمثل حالياً المبادئ المشتركة لعدد قليل من الجهات فقط في سياق موضوع يكاد يحدد. وأردف قائلاً إن لديه شواغل أساسية وعامة بخصوص اقتراح اتفاق لشبونة المعدل الذي سيؤثر في جميع الدول الأعضاء في الويبو. وفي ذلك الصدد، ذكر بأنه أثار تلك الشواغل في الفريق العامل المعني باتفاق لشبونة وفي لجنة الميزانية. وأضاف قائلاً إن عقد أي مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية سيتطلب ضمان مشاركة جميع الدول الأعضاء في الويبو بينما رأى أيضاً أن العمل على اتفاق لشبونة المعدل الذي يدعّم ببساطة المبادئ الراهنة التي لا تجسد إلا مصالح الأعضاء الحاليين يعد فرصة ضائعة. واختتم بيانه قائلاً إن اعتماد نهج مرن وشامل يكتسي أهمية حاسمة لتحقيق هدف جعل نظام لشبونة يجتذب الأعضاء على نطاق واسع.
21. وذكر وفد سويسرا بأنه شارك مشاركة فعالة في الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة بصفة مراقب ورحب بقرار إدراج الحماية الدولية للبيانات الجغرافية إلى جانب تسميات المنشأ. وقال إن تلك الإضافة لا توضح نطاق اتفاق لشبونة توضيحاً مرضياً للغاية فحسب بل تتيح أيضاً نظاماً فعالاً للتسجيل الدولي لتسميات المنشأ والبيانات الجغرافية على حد سواء. ومضى يقول إن الإنجاز المقترح هو إلى حد بعيد في مصلحة أصحاب الحقوق فيما يتعلق بتسميات المنشأ والبيانات الجغرافية. ورأى أنه يجب أن يوضع في الاعتبار أن عدة بلدان أدرجت في تشريعاتها الوطنية تعريفاً يستند إلى التعريف الوارد في اتفاق تريبس ويشمل أيضاً تسميات المنشأ على الرغم وجود أوجه تفاوت كبيرة بين القوانين الوطنية. وذكر أن أصحاب تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية هم في الغالب من صغار منتجي المنتجات المتميزة القائمة على المعارف التقليدية الذين سيتمكنون بفضل اقتراح اتفاق لشبونة المعدل من جني فوائد تلك المنتجات. وأضاف قائلاً إن حماية صغار المنتجين المذكورين هي في عداد الأسباب المهمة التي تفسر توجه الأعضاء في اتحاد لشبونة في الوقت الحالي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي وفقاً لتوصية الفريق العامل. وأحاط أيضاً علماً بأن تلك التوصية تتمشى تماماً مع ولاية الفريق العامل علماً بأنه طُلب من الفريق العامل المعني باتفاق لشبونة العمل من أجل جعل الاتفاق يجتذب الأعضاء الجدد المحتملين ويثير اهتمامهم بدرجة أكبر. واسترسل قائلاً إن بعض الدول الأعضاء غير الأطراف في نظام لشبونة شاركت في الواقع مشاركة فعالة في عمل الفريق العامل ولا سيما من خلال تقديم مساهمات تجلت بدقة في مسودة اتفاق لشبونة المعدل. وفي ذلك المضمار، أبدى اندهاشه لملاحظة عدم تعبير الجهات التي حضرت اجتماعات الفريق العامل عن شكوكها بخصوص عقد مؤتمر دبلوماسي وقتذاك وإعرابها عن شواغلها في الوقت الحالي فقط. وأنهى كلمته معرباً عن تأييده الشديد لعقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في سنة 2015.
22. وأعرب وفد نيوزيلندا عن قلقه بشأن اتفاق لشبونة المنقح المقترح، ولا سيما أن النص المقترح يتجاوز الحماية المطلوبة بموجب اتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية، الذي هو المعيار الدولي المعترف به لحماية البيانات الجغرافية. وذكّر الوفد بأنه لا يوجد اتفاق في سياق اتفاق تريبس لتمديد الحماية إلى البيانات الجغرافية بالطريقة المقترحة في اتفاق لشبونة المعدل، أو لإنشاء سجل يشمل جميع البيانات الجغرافية. وأعرب عن قلقه من أن التعديلات المقترحة ستؤثر سلبا على التجارة المشروعة للسلع و الأسماء العامة وتتعدى على حقوق العلامات التجارية القائمة. وبالتالي، دعا الوفد أعضاء اتحاد لشبونة إلى عدم دعم عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المعدل بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في عام 2015.
23. وأيد وفد الأرجنتين تعليقات الوفود الأخرى مثل وفود كل من أستراليا وكندا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية التي أبدت اعتراضها على عقد المؤتمر الدبلوماسي المقترح في عام 2015. وقال إنه جد قلق إزاء الآثار المترتبة على توسيع تسجيل البيانات الجغرافية وتسميات المنشأ في اتفاق لشبونة المعدل مذكّرا أن التفاوض على سجلّ للبيانات الجغرافية هو من بين أهم القضايا موضع الخلاف في جولة الدوحة لمنظمة التجارة العالمية.
24. وأيد وفد المغرب ما قاله من سبقه من المتحدثين في الثناء على العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة. وقال إنه يرى أن العمل الذي تم القيام به سيمكّن من تحديث اتفاق لشبونة وتطويره لكي يستقطب عددا أكبر من الأعضاء، ومن ثمة فهو يؤيد تماما عقد مؤتمر دبلوماسي لهذا الغرض.
25. إن الجمعية:

"1" أحاطت علما بالوثيقة LI/A/29/1 وبالبيانات المدلى بها وبما تبقى من مخطط الأعمال في استعراض نظام لشبونة وتعزيزه؛

"2" ووافقت على الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد اتفاق لشبونة المراجع بشأن تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية في عام 2015، كما أشير إليه في الفقرة 3 من الوثيقة LI/A/29/1؛

"4" وأحاطت علما بخريطة الطريق التي صمّمها الفريق العامل، كما ورد في الفقرة 4 من الوثيقة LI/A/29/1.

[نهاية الوثيقة]